



Distr.: Limited
12 December 2023
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس الدورة الخامسة

الإمارات العربية المتحدة، من 30 تشرين الثاني/نوفمبر
إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2023
البند 10(أ) من جدول الأعمال
المسائل المتعلقة بالتمويل
المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

المسائل المتعلقة بالتمويل

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أت-5

المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

إن يشير إلى الفقرة 1(ج) من المادة 2 والمادة 9 من اتفاق باريس،

وإن يشير أيضاً إلى الفقرتين 53 و63 من المقرر 1/م أت-21، وإلى المقررات 11/م أت-25،

و5/م أت-26، و14/م أت-1، و5/م أت-2، و11/م أت-3، و14/م أت-4،

وإن يشير كذلك إلى الفقرة 42 من المقرر 1/م أت-4،

1- يؤكد المقرر -/م أت-28⁽¹⁾؛

2- يرحب بوضع إطار الهدف العالمي المتعلق بالتكيف، المشار إليه في المقرر -/م أت-5⁽²⁾،

ويدعو اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل إلى النظر في إدراج البيانات والمعلومات المتاحة ذات الصلة بتنفيذ

(1) مشروع مقرر بعنوان "المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل"، مقترح في إطار البند 8(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة والعشرين.

(2) مشروع المقرر المعنون "xx" المقترح في إطار البند 8(أ) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الخامسة.



الإطار في التقرير الثاني عن تحديد احتياجات الأطراف من البلدان النامية فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية واتفاق باريس؛

3- يطلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تدرج في تقييمها السادس لفترة السنتين وعرضها العام لتدفقات التمويل المتعلق بالمناخ المعلومات المبلغ عنها في البلاغات التي تقدم كل سنتين بموجب الفقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس، حسب الاقتضاء؛

4- يطلب أيضاً إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته السادسة (تشرين الثاني/نوفمبر 2024) تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عملها لعام 2024⁽³⁾؛

5- يطلب كذلك إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تنظر في الإرشادات المقدمة إليها في المقررات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس؛

أولاً- الفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس

6- يحيط علماً مع التقدير بتوليف الآراء بشأن سبل تنفيذ الفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس⁽⁴⁾؛

7- يحيط علماً مع التقدير أيضاً بتقرير الأمانة عن حوار شرم الشيخ بشأن نطاق الفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس وتكاملها مع المادة 9 من اتفاق باريس⁽⁵⁾، ويحيط علماً بالتوصيات الواردة فيه التي اقترحتها رئاسة الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف؛

8- يقرر مواصلة وتعزيز حوار شرم الشيخ بين الأطراف والمنظمات المعنية وأصحاب المصلحة لتبادل الآراء بشأن نطاق الفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس وتكاملها مع المادة 9 من اتفاق باريس وتعزيز فهمها، المشار إليه في الفقرة 68 من المقرر 1/م أت-4، بما في ذلك ما يتعلق بتفعيل الفقرة 1 (ج) من المادة 2 وتنفيذها، في عامي 2024 و2025، مع التسليم بالحجم الكبير للاستثمار اللازم للإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، والتكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز التنمية المقاومة لتغير المناخ والمنخفضة انبعاثات غازات الدفيئة، بما في ذلك في سياق التنمية المستدامة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر؛

9- يقرر أيضاً أن يتولى تيسير الحوار المشار إليه في الفقرة 8 أعلاه رئيسان مشاركان، أحدهما من بلد متقدم النمو والآخر من بلد نام، يعينهما، بالتشاور مع الجهات التي يمثلها كل منهما، رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته الخامسة؛

10- يطلب إلى الأمانة أن تنظم، بتوجيه من الرئيسين المشاركين للحوار، حلقتي عمل على الأقل سنوياً بغية إشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وأن تعد تقريراً عن كل حلقة عمل؛

11- يدعو الأطراف والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية واتفاق باريس وكيانات تشغيل الآلية المالية ومؤسسات تمويل المناخ والمراقبين والمنظمات المراقبة والجهات المعنية الأخرى، ولا سيما في القطاع

(3) FCCC/CP/2023/2-FCCC/PA/CMA/2023/8، المرفق الثاني.

(4) FCCC/CP/2023/2/Add.3-FCCC/PA/CMA/2023/8/Add.3.

(5) FCCC/PA/CMA/2023/7/Rev.1.

الخاص، إلى تقديم آرائهم بشأن المسائل المقرر تناولها خلال حلقات العمل عبر بوابة المساهمات⁽⁶⁾ بحلول 31 آذار/مارس 2024؛

12- يطلب إلى الرئيسين المشاركين للحوار أن يأخذاً في اعتبارهما، عند عقد حلقات العمل، المساهمات المشار إليها في الفقرة 11 أعلاه والتقارير المتعلقة بحلقات العمل المشار إليها في الفقرة 10 أعلاه، وأن ييسرا مشاركة طائفة واسعة من أصحاب المصلحة المعنيين؛

13- يطلب أيضاً إلى الرئيسين المشاركين للحوار أن يعدّوا تقريراً عن المداولات الجارية في إطار حوار شرم الشيخ في عامي 2024 و2025 لينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورتيه السادسة والسابعة (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)، على التوالي؛

14- يطلب كذلك إلى الرئيسين المشاركين للحوار أن يعدّوا، كجزء من تقريرهما في عام 2025، موجزاً تجميعياً لجميع الأعمال المضطلع بها في إطار حوار شرم الشيخ لينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته السابعة بهدف تمكين مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس من البت، في دورته السابعة، في سبل المضي قدماً فيما يتعلق بمداولاته بشأن هذه المسألة؛

ثانياً- تمويل إجراءات التكيف

15- يقر بالحاجة الملحة إلى زيادة تمويل التكيف ويحيط علماً بالمعلومات ذات الصلة الواردة في التقرير التقني عن مضاعفة تمويل التكيف⁽⁷⁾؛

16- يحيط علماً أيضاً بالموجز التنفيذي للتقرير المتعلق بمضاعفة تمويل التكيف⁽⁸⁾ والتوصيات الواردة فيه، ويشجع الأطراف على النظر في تنفيذ تلك التوصيات، حسب الاقتضاء؛

17- يدعو الأطراف من البلدان المتقدمة إلى مواصلة تعزيز الشفافية فيما يتعلق بجهودها الرامية إلى مضاعفة تمويل التكيف، بما في ذلك عن طريق تقديم المعلومات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، عن خط أساس لمضاعفة تمويل التكيف؛

ثالثاً- الفقرة 5 من المادة 4 من اتفاق باريس

18- يطلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تراعي أحكام الفقرة 5 من المادة 4 من اتفاق باريس عند تنفيذ ولاياتها وخطة عملها ذات الصلة؛

19- يحيط علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة، المشار إليها في الفقرات من 8 إلى 14 أعلاه؛

20- يطلب اتخاذ الإجراءات التي عُهد بها إلى الأمانة في هذا المقرر رهناً بتوافر الموارد المالية.

(6) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

(7) Standing Committee on Finance. 2023. *Report on the doubling of adaptation finance*. Bonn: UNFCCC. متاح في <https://unfccc.int/SCF>.

(8) FCCC/CP/2023/2/Add.1-FCCC/PA/CMA/2023/8/Add.1